

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ فى شأن توجيه وتنظيم أعمال البناء وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن إنشاء هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٤٠ لسنة ١٩٨٠ باعتبار الساحل الشمالى الغربى مجتمعاً عمرانياً جديداً ؛

وعلى قرار اللجنة الدائمة لمشروعات الساحل الشمالى الغربى المشكلة بالقرار الوزارى

رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٨٧ والمعدل تشكيلها بالقرار الوزارى رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٩٥

بالجلسة رقم (٥١٥) بتاريخ ٢١/٤/٢٠٠٨ بالموافقة على استصدار قرار وزارى

بتعديل المسطح الوارد بالقرار الوزارى رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٨ الخاص باعتماد تعديل

التخطيط والتقسيم لمشروع نقابة التطبيقيين «حدائق كفر الدوار» والواقع بين علامتى

الكيلو متر ٧٥,٢٠٤ والكيلو متر ٧٥,٥٠٠ بحرى طريق الإسكندرية / مطروح الساحلى ،

وذلك وفقاً لمسطح كشف التحديد ؛

قرار :

(مادة اولى)

يعدل المسطح المذكور بالقرار الوزارى رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٨ الخاص باعتماد تعديل

التخطيط والتقسيم لمشروع نقابة التطبيقيين «حدائق كفر الدوار» من مسطح ٨٩,٠٩٤٠,٢٣٣م

ليصبح ٥٧,٣٢٧٧٦٧,٢م وفقاً لمسطح كشف التحديد الصادر بشأن الطلب

رقم ١٩١٨ لسنة ١٩٩٧

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١/٦/٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى